

الجمهورية التونسية

وزير التعليم العالي  
والتكنولوجيات



29 ديسمبر 2017

تونس في .....  
.....

الإدارة العامة للتعليم العالي  
ادارة البرامج والتأهيل

إلى السيدات والساسة رؤساء الجامعات

**الموضوع :** حول آجال إيداع ومناقشة أطروحتات الدكتوراه نظام قديم ونظام "أمد".

تحية طيبة،  
وبعد، تطبيقاً لتوصيات مجلس الجامعات المنعقد بتاريخ 25 ديسمبر 2017 وال المتعلقة بآجال  
إيداع ومناقشة أطروحتات الدكتوراه نظام قديم ونظام "أمد"، أتشرف بإعلامكم بما يلي :

1. بالنسبة إلى الطلبة المسجلين بالشهادة الوطنية للدكتوراه نظام قديم :

- انقضاء الآجال القانونية المحددة لإيداع أطروحتات الدكتوراه في ظل الأمر عدد

1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 منذ تاريخ 15 نوفمبر 2016.

- سيتم التمديد في آجال مناقشة أطروحتات الدكتوراه المودعة قبل تاريخ 15 نوفمبر

2016 إلى موعد شهر مارس 2018، وتبعاً لذلك يرجى التفضل بدعوة السيدات

والساسة العمداء والمديرين ورؤساء لجان الدكتوراه والتأهيل إلى إتمام إجراءات مناقشة

الأطروحتات المودعة وتسليم الشهادة الوطنية للدكتوراه في ظل النظام القديم طبقاً

للإجراءات الجاري بها العمل.

ـ يمكن للطلبة الذين لم يتمكنوا من إيداع أطروحاتهم في الآجال المحددة، التسجيل بالشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد" مع تسوية وضعيتهم الإدارية بصفة استثنائية، باعتماد التسجيل الأول بداية من السنة الجامعية 2016-2017 وذلك قصد تمكينهم من مناقشة أطروحاتهم في أفضل الآجال الممكنة وسنواتكم لاحقاً يجرؤون على تسوية وضعية الطلبة المعنيين.

2. بالنسبة إلى الطلبة المسجلين بالشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد" :

- عملاً بأحكام الفصل 16 من الأمر عدد 47 لسنة 2013 المؤرخ في 04 جانفي 2013 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد"، فإن المدة العادية لإعداد أطروحة الدكتوراه تدوم ثلاثة سنوات، غير أنه يمكن في حالات إستثنائية، التمديد في المدة العادية بسنة قابلة للتجديد مرة واحدة، على أن لا تتجاوز المدة القصوى لإعداد أطروحة الدكتوراه في كل الحالات خمس (05) سنوات.
- يعتبر تاريخ 31 ديسمبر 2017 آخر أجل لإيداع الأطروحات بالنسبة إلى الطلبة المسجلين بعنوان السنة الجامعية 2016-2017 (تسجيل خامس)، وذلك عملاً بتوصيات مجلس الجامعات المنعقد بتاريخ 21 جوان 2017، على أن تتم مناقشة هذه الأطروحات في أفضل الآجال وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بالأمر عدد 47 لسنة 2013 المشار إليه أعلاه.

ونظراً لأهمية الموضوع يرجى التفضل بإيالاته العناية الازمة.

وتفضلياً بقبول فائق الاحترام.

